



دفتر شروط مالي وقانوني للإعلان الداخلي الصادر للملف رقم ٢٠٢٥/١٠ د/أ.

لتوريد بيلات خاصة بأجهزة حفر مختلفة حاجة مديرية حقول المنطقة الوسطى

استناداً إلى أحكام الفصل الثالث من القانون رقم ١ لعام ٢٠٠٤ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة.

المادة الأولى:

١. يعتبر كل مما يلي جزءاً لا يتجزأ من دفتر شروطنا العامة والخاصة.
٢. نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤.
٣. دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠ لعام ٢٠٠٤.
٤. الاستماراة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني.
٥. الإعلان الخاص بالملف رقم ٢٠٢٥/١٠ د/أ.
٦. يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص.

المادة الثانية:

- ١- التأمينات الأولية: بقيمة ٧٥٠٠٠٠٠ ل.س. فقط سبعة و ملايين و خمسماة ألف ليرة سورية لغير.
- ٢- التأمينات الهاينية بنسبة ١٠% من قيمة الاحالة في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالات أو حوالات مصرافية أو شيك مصدق من المصارف المقدمة المعتمدة من الجهات المختصة في الجمهورية العربية السورية.
- ٣- مدة التوريد: ٣٠ يوم من تاريخ أمر المباشرة.
- ٤- مكان التوريد: ارض مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى - الفرقليس.
- ٥- موعد الاغلاق: حتى نهاية الدوام الرسمي ليوم الأحد الواقع بتاريخ ٢٠٢٥/٥/١١
- ٦- جلسة فض العروض: يوم الإثنين الواقع في ٢٠٢٥/٥/١٢ الساعة ١٠/ صباحاً في مبنى الشركة السورية للنفط الطابق ١٢
- ٧- قابلية التجزئة: غير قابلة للتجزئة.

المادة الثالثة:

تقدّم العروض ضمن ملفين مغلفين موقعين ومحظمين وتوضع هذه الملفات في ملف ثالث مغلق ومحظى من قبل العارض معنون باسم الشركة السورية للنفط - المديرية التجارية وبدون عليه :

- ١- رقم الملف .
- ٢- موضع الملف .
- ٣- موعد الاغلاق .
- ٤- اسم الشركة العارضة أو اسم العارض .

الملف الأول ويحوي:

- ١- التأمينات الأولية ((في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالات أو حوالات مصرافية أو شيك مصدق من المصارف المقدمة المعتمدة من الجهات المختصة في الجمهورية العربية السورية)). وتعفى الجهات العامة والجهات التي تعفى بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية ، وفي حال وجود شركاء تقدم التأمينات بالشراكة والتضامن بينهم .

١-٢- تصريح باطلاع العارض على دفتر الشروط المالي والقانوني والفني والإعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البنود الواردة فيها

١-٣- تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أمواله حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تفيذياً وألا يكون عضواً في مجلس الشعب أو في المكاتب التنفيذية للادارة المحلية ضمن محافظته تحديداً.

١-٤- شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً لم يمض على استخراجهها أكثر من ثلاثة أشهر.

١-٥- شهادة تسجيل في أحدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجهها أكثر من ثلاثة أشهر.

١-٦-وثيقة اشتراك بشربة الإعلانات الرسمية مصدقة أصولاً .

١-٧-سجل عدلي (لا حكم عليه) حديث لم يمض على استخراجهه أكثر من ثلاثة أشهر .

١-٨-تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم إبلاغه ومراسلته عليه لكافة إجراءات الملف ويعتبر هذا العنوان ملزماً له ولو انتقل إلى غيره ما لم يعلم الشركة السورية للنفط بموطنه الجديد ولا تعتبر كافة المراسلات والتلبيفات له على موطن المختار الأول صحيحة حكماً .

١-٩- تصريح خططي بأن المواد المطلوبة جديدة وليس متجدد ومتوفرة في الأسواق المحلية ويفضل أن تكون مواد المطلوبة من شركات صانعة عالمية معروفة مثل "SAMARA- SKF - TORRINGTON - FAQ - TIMKEN"

١-١٠- تصريح أن العارض لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في إسرائيل ولا يساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو مجدها العربي وفق نص المادة ١١/٦ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

١-١١- على العارض التعهد بتقديم شهادة منشأً اصلية للمواد الموردة مصدقة أصولاً عند التوريد.

١-١٢- على العارض التعهد بتقديم بيان جمركي بالمواد الموردة وتاريخ التخلص عليها من الجمارك عند التوريد.

١-١٣- تقديم صورة عن الهوية الشخصية .

١-١٤- تقديم نسخة من الإيصال الذي يثبت شراء دفتر الشروط والإعلان .

١-١٥-تقديم كافة الوثائق الواردة أعلاه من العارض ومن قبل الشريك في حال وجود شركاء له بما فيها التأمينات الأولية.

١-١٦- طلب اشتراك للملف ملخص عليه الطوابع المالية بقيمة ١٠٠٠٠٠ / ل.س .

١-١٧- املاء الاستماراة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني بشكل كامل وخاصة اسم الصانع وبلد المنشأ للمواد المقدمة

١-١٨- على العارض تقديم كافة الوثائق المطلوبة أعلاه حرصاً على إنهاء إجراءات الدراسة في الجلسة المحددة ٢٠٢٥/٥/١٢

الملف الثاني :

يحتوي على العرض المالي والتجاري مع جدول الأسعار الفردية والأجمالية الذي يجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو قنطرة ولا يعتد بأي منها في حال ورودها، مع إمكانية أن يقدم العرض بالقطع الأجنبي إذا كانت التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج وثبت ذلك بوثائق رسمية ، وأن أي خطأ في العرض المالي سيكون على مسؤولية العارض وسيتم أخذ مصلحة الادارة بهذا الخصوص .

المادة الرابعة :

مع مراعاة أحكام المادة ١٨ من القانون ٥ لعام ٢٠٠٤ على العارض الالتزام بما يلي :

١- تقديم عرض متوافق مع فقرات المادة الاولى والثانية والثالثة أعلاه .

٢- الالتزام بدفتر الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفني والمواصفات الفنية

- ٣- تقديم العرض ضمن موعد الاغلاق وكل عرض سيأتي بعد موعد الاغلاق سيهمل .
 - ٤- تقديم التأمينات الاولية الاصلية "كاملة" وتسجيلها في ديوان الشركة السورية للنفط ضمن موعد الاغلاق .
 - ٥- عدم تقديم مبالغ نقدية كتأمينات أولية في العروض المقدمة .

المادة الخامسة الضرائب والرسوم :

يتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

- ١-١ طابع العقد بنسبة ٨٠٠٠ من القيمة الاجمالية للتعاقد.
 - ٢-١ نفقات الاعلان حسب ماتدفعه الادارة للمؤسسة العربية.
 - ٣-١ نفقات اصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهائية .
 - ٤- جمیع الضرائب والطوابع والرسوم المالية والبلدية والمحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانین والأنظمة النافذة .

المادة السادسة :

أحكام عامة:

- ١-يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة /٦٠/ستون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الاغلاق. وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً "حكماً" لمدة /٦٠/ستون يوماً أخرى ، مالم يتقدم العارض بطلب خطبي بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الأولى.

- ٢- يبقى العارض المرشح للارساد مرتبطاً بعرضه لمدة (٩٠) تسعون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ ابلاغه الارساد

٣- على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية و توقيع مشروع العقد خلال /٣٠/ يوماً من تاريخ تبليغه الإحالة عليه ، وفي حال عدم (تقديمه التأمينات النهائية كاملاً أو في حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد ضمن المهل الممنوحة لتقديمهها) سيتم اتخاذ الإجراءات القانونية بحقه من قبل الادارة .

- ٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنفط بحدوث القوة القاهرة بكتاب خطى أو تلكس أو بالفاكس خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث القوة القاهرة.

- ٥- غرامة التأخير وفق نص الفقرة /أ/ من المادة /٥٠/ من القانون /٥١/ لعام ٢٠٠٤ والمتضمنة:
 مع مراعاة أحكام المادة /٥١/ التالية تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك
 غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد وفي دفتر الشروط ولو لم يلحق بالجهة العامة أي ضرر على ألا تقل الغرامة اليومية عن
 /٥٠٠١٪ واحد بالألف من القيمة الإجمالية ولا يزيد مجموع غرامات التأخير على /٥٢٪ عشرون بالمائة من القيمة الإجمالية
 للتعاقد ويجوز أن يتم حساب غرامة التأخير اليومية على أساس الجزء المتأخر في تسليمه شريطة تحقيق الشرطين المتلازمين الآتيين :
 أ- أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن الموعد المحدد .

- ب-** أن يكون الجزء المتأخر تسلیمه مستقلاً في الاستعمال المادي عن باقي المواد المسلمة.

- ٦-طريقة الدفع : يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرات السورية في حال تقديم العرض بالليرة السورية بموجب ضبط استلام و مذكرة ادخال ، أما في حال تقديم العرض بالقطع الاجنبي يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرة السورية حسراً بتاريخ الاستحقاق ((اليوم التالي لتاريخ صدور محضر الإسلام الأولي)) وفق نشرة أسعار السوق الرسمية الصادرة عن مصرف سوريا المركزي على أن تكون التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج وبشت ذلك بوثائق رسمية .

- ٧- مدة الضمان: ١٨٠ يوماً من تاريخ الاستلام الأولي للمواد .

٠- آ-يضمن المتعهد تقديم التوريدات وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على أساسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد المتعاقد عليها ضد كل عيب أو نقص في التصميم أوالصنع أوسوء المواد كما يشمل أيضاً "حسن نوعية التوريدات موضوع العقد لمدة /١٨٠ يوماً من تاريخ استلام المواد في الشركة السورية للنفط (مديرية حقول المنطقة الوسطى) استلاماً أولياً"

ب-يعتبر على المتعهد فضلاً عما سبق ذكره أن يضمن بنتيجة الفحص والتجارب التي تجري أثناء الاستلام انتظام التوريدات تماماً على الشروط الفنية وشروط العقد ودفاتر الشروط الخاصة وعدم ظهور أي عيب أو نواقص فيها.

ت-يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة أعلاه وبناء على طلب خطى من الادارة أن يبدل مجاناً وبدون تأخير جميع العيوب الناشئة عن التصميم او الصنع(بمواد جديدة) وايصالها على نفقة حتى موقع التسليم على ان لا تكون هذه العيوب ناتجة عن سوء الاستعمال من قبل الادارة ، وتحضع هذه المواد الى فترة ضمان جديدة مدتها/١٨٠ يوماً / من تاريخ الاستبدال.

ث-في حال عدم استبدال المواد المعيبة خلال فترة معقولة تحدد من قبل الادارة ، يحق للادارة استبدال هذه المواد على نفقة المتعهد.

ج- اذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان عيب في الصنع او عيب تعمد المتعهد اخفاءه يبقى الضمان سارياً لمدة / عام واحد / من تاريخ ظهور هذا العيب او العلم به.

٨- يتم الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الضمان المذكورة أعلاه .

٩- حل الخلافات : يتم حل كافة الخلافات التي تحصل بين المتعهد والإدارة بالطرق الودية وإذا لم يتم التوصل إلى أي اتفاق يؤدي لحلها فيتم حلها عن طريق القضاء الإداري السوري وذلك وفق القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية .

١٠- لا تقلب صفة المتعهد المرشح الى متعهد إلا بعد ابلاغه المصادقة على العقد واعطائه أمر المباشرة

١١- تعديل العقد:

آ-يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او انفاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز %٣٠ لكل بند او مادة من التعهد على حدة وذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد دون حاجة الى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة او النقص %٢٥ من القيمة الاجمالية للعقد .

ب-يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من اجل هذه الزيادة فقط.

١٢-فسخ العقد: يعتبر العقد مفسخاً حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة ٥٩ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤

١٣- يلتزم العارض بتوريد ما تتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمعلنة من قبل الادارة ووفق ماجاء بعرضه المقبول من قبل الادارة

١٤- اذا طرأ اي تعديل في الاسعار خلال مدة التنفيذ تطبق المادتين (٦٣ - ٦٤) من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ والمادة /٣٣/ من المرسوم رقم ٤٥٠ لعام ٤٢٠٠.

دمشق في : /شوال/١٤٤٦ الموافق في : /سبتمبر/٢٠٢٥

المدير التجاري


معاون مدير التجاري

رئيس دائرة المشتريات

رئيس شعبة المشتريات

مسؤول الملف

المدير العام للشركة السورية للنفط



استماراة للملف رقم ٢٠٢٥/١٠ / د / أ.

لتوريد بيانات خاصة بأجهزة حفر مختلفة حاجة مديرية حقول المنطقة الوسطى

يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في ملف الأوراق الثبوتية وفق ما يلي :

١- اسم العارض أو الشركة العارضة.

٢- رقم الملف : ٢٠٢٥/١٠ / د / أ.

موضوع الملف : لتوريد بيانات خاصة بأجهزة حفر مختلفة حاجة مديرية حقول المنطقة الوسطى .

٤- موعد الإغلاق: حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الأحد الواقع في ١١ / ٥ / ٢٠٢٥

٥- جلسة فض العروض: يوم الاثنين الواقع في ١٢ / ٥ / ٢٠٢٥ الساعة ١٠ صباحاً في مبنى الشركة السورية للنفط الطابق ١٢/.

٦- عملة العرض :

٦- اسم الشركة الصانعة بلد المنشأ

٧- الموطن المختار :

المدينة: الحي: الشارع:

رقم البناء: رقم الطابق:

اسم الشخص: هاتف/فاكس

٨- مدة التوريد: / ٣٠ / يوم من تاريخ أمر المباشرة.

٩- الطلبة : غير قابلة للتجزئة .

١٠- مكان التوريد: أرض مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقلس.

١١- أتعهد بان المواد جديدة و غير متجددة الصنع و متوفرة بالأسواق المحلية و يفضل أن تكون مواد المطلوبة من شركات عالمية معروفة مثل :

"SAMARA – SKF – TORRINGTON – FAQ – TIMKEN

١٢- أتعهد باني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أموالي حجزا احتياطيا لصالح الجهات العامة أو حجزا تفيذيا وانني غير عضو في مجلس الشعب او الادارة المحلية

١٣- إنني لا املك مصنعا او مؤسسة او مكتب فرعی بإسرائيل ولا أساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو مجدها العربي

١٤- إنني التزم بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفني .

اسم وتوقيع العارض وختمه